

حقوق الانسان..

ان حقوق الانسان والديمقراطيه والحريات العامه من المفاهيم الاساسيه التي انتشرت بين الشعوب وازداد الحديث بين الناس عن هذه المصطلحات وهناك جدل كثير في فهمها وتفسيرها من حيث مضمونها وطبيعتها لذلك جاءت بالضرورة والاهميه للكتابه في تلك المواضيع..

تعريف حقوق الانسان:

الحق في اللغه: هو الثبات وهو النقيض الباطل وهو اسم من اسماء الله الحسنی

الحق كمصطلح: سلطه اراديه للفرد او هو مصلحه يحميها القانون او انتماء اختصاص الى شخص انتماء اختصاص يحميه القانون..

اذا تعرف حقوق الانسان: بان الحقوق التي يتمتع بها الانسان لمجرد كونه انسانا اي بشرا وهي حقوق مقرر له بصرف النظر عن جنسيته او ديانته وصله العرق او وضعه الاجتماعي او الاقتصادي او مركزه الوظيفي وهي حقوق تسبق وجود الدوله بل وتسمو عليها ومن ابرز هذه الحقوق حق الانسان في الحياه وحقه في التعليم وحقه في الترشيح وحقه في الانتخاب وحقه في العمل وحقه في التنقل وحقه في حرمة مراسلاته واتصالاته وحقه في التعبير وحرية الراي..

اهداف او خصائص حقوق الانسان..

اولا: انه حقوق لصيقه بالانسان بوصفه انسانا بصرف النظر عن جنسه او اصله العرقي او جنسيته لو ديانته

ثانيا : حقوق لا تورث الى الغير فهي حقوق لصيقه بالانسان نفسه.

ثالثا: حقوق ملزمه بمعنى الدول والمؤسسات وحتى الافراد الاخير الملزمين باحترام هذه الحقوق.

رابعا : من حقوق الانسان لا يمكن اتزاعها من الانسان بغير وجه قانوني.

خامسا : انها حقوق غير ماليه اي انها لا تقوم ولا تقدر بمبلغ من المال

سادسا: ان حقوق اساسيه وضروريه ومن دونها لا يمكن لانسان ان يعيش حياته بشكل طبيعي وهادئ ومستقر

حقوق الانسان في الشرائع السماويه

ان الديانات السماويه الثلاثه اليهوديه والمسيحيه والاسلاميه هي المحور الاساس لبناء الاسس الفكرية والنظريه لحقوق الانسان لانها استوعبت حقيقه ان الانسان هو القيمه العليا للحياه ويجب ان يحترم الافراد والجماعات دون تفرقه بينهم لاي اعتبارات قوميه او عرقيه او دينيه او لون او لغه او غيرها..
حقوق الانسان في الديانه اليهوديه:

اكد الديانه اليهوديه كرساله سماويه مبنيه على التوراة أنزلت على نبي الله موسى عليه السلام الى جانب من حقوق الانسان من خلال تركيزها على تحرير الفرد والجماعه وركزت على حق الفرد والمجتمعات في حق التحرر من الظلم ونشر قيم العداله والمساواه والتخلص من العبوديه وان الوصايا العشره التي ابلاغها الله عز وجل لموسى عليه السلام لا تجعل لك ألها غير الله. اكرم اباك وامك. لا تقتل لا تسرق....

الا ان اليهود لم يتمسكوا بما جاء به نبيهم في التوراه بل اضافوا اليها على يد احبارهم العديد من الاسفار والتسايفير والشرح وجمعوها تحت اسم (التلمود) الذي يجيز قتل غير اليهودي..

وهذا جعل مساله حق الانسان وحرياته لفئه معينه من اتباع الديانه اليهوديه وليس لعامة الناس واطهرت احتقارها للشعوب الاخرى وعدت اليهود شعب الله المختار مؤكدة على روح التناهر والعصبيه وانهم تم اختيارهم من بين الشعوب.

ولا بد من التمييز بين الديانه اليهوديه كديانه سماويه وبينما هو سائد من معتقدات وقيم وعادات اجتماعيه قبل ظهور نبي الله موسى وبقيت بعد ظهوره فقد كان نظاما لرقم منتشر وسائدا منذ القدم ومعروفا عند اليهود بشكل غريب لان غير اليهودي هو وحده الجائز استرقاقه اما بالحرب او بالشرء ولا يجوز تحريره او أفندائه حيث يبقى رقيقا ابد الدهر اما اليهودي فلا يسترق..

حقوق الانسان في الديانه المسيحيه...

تعد الديانه المسيحيه من الشرائع السماويه التي تدعو الى التوحيد والاهتمام بحقوق الانسان وحرياته الاساسيه فقد اكدت على كرامه الانسان الذي يستحق الاهتمام والتقدير وعلى المحبه والتسامح والسلام بين البشر وحمايه الضعفاء والمحافظة على حقوق الانسان والغاء العنصريه بين البشر والغاء عقوبه الاعداء فقد قدمت تعاليم السيد المسيح عليه السلام صورا واضحه لقيم المساواه واحترام خصوصيات الفرد رجعت للانسان مكانه رفيعه مؤكدا ان البشر اخوه انطلاقا من أبوتهم الواحد كما أن (بولس- الموسي الحقيقي المسيحيه) قد ارسى مبدا هاما من مبادئ الحريه الا وهو مبدا المساواه بقوله (ليس هناك يهودي واغريق ولا حر ولا عبد ولا ذكر ولا انثى فكلهم سواء في المسيح) لا ان ما يؤخذ على الديانه المسيحيه وعدم معالجتها لحقوق الانسان معالجه دينيه شرعيه خاصه بل كان للكنيسه وما تطرح من افكار دور كبير في معالجه هذه الامور وكانت ومنذ القرون الوسطى بعيدة عن الاعتراف بالحريه والمساواه فقد عاش الفقراء باضطهاد واستغلال من الاغنياء واصبحوا عبيد على ضوء التقسيم الطبقي للمجتمع المسيحي انذاك وهذا ما يتناقض مع قول المسيح عليه السلام (ما اسعدكم ايها الفقراء فلکم مملكه الله).. اما حقوق المراه منتهكه بخضوعها للرجل وليس لها ذمه ماليه ويعدونها هي المسؤوله عن اخراج

ادم من الجنه.. وعليه يجب عدم احترام حقوقها وهذا ايضا يتناقض مع تعاليم السيد المسيح الذي عظم المراه ومجدها..

حقوق الانسان في الاسلام

لقد تميزت حقوق الانسان في الاسلام بمميزات تختلف عما جاء في النظم الوضعيه فهي منهيجه وإليه وهذا ما اكده الاعلان العالمي لحقوق الانسان في الاسلام في مقدمته(ان حقوق الانسان في الاسلام ليست منحى من ملك او حاكم او قرار صادر عن سلطه محليه او سلطه دوليه وانما هي حقوق ملزمه مصدرها ألهي لا تقبل الحذف ولا الفسخ ولا التعطيل ولا يسمح بالاعتداء عليها ولا يجوز التنازل عنها. والالزام هنا اي يجب احترامها من الحكام والمحكومين مهما كانت مكانتهم الاجتماعيه لانهم متساوون في العبوديه لله وتتصف بالدوام فلا تحتاج اصولها للتغيير او التبديل الا ان ثباتها لا يعني عدم الاجتهاد والتوسع فيه فهمها بما يلائم متطلبات الحياه الجديده وهي عامه لم توضع مده معينه او زمان معين وفي الاسلام هناك ترابط بين السلطتين الدينيه والدينيه فلم يكن الاسلام ديننا فقط له عقائده فالمعروفه بل هو دين ودوله معا وهذا دليل على شمول الاسلام لكل جوانب الحياه فضلا عن تنظيم العلاقات بين الانسان وخالقه...

ولا: الحقوق السياسيه والمدنيه:

ان الانسان لها معنى مشترك كما قال الله تعالى(يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ، وَاجِدَةٍ، وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ) سورة النساء الايه 1

وكما اكد رسول الله ﷺ في خطبه الوداع قال فيها(ايها الناس ان ربكم واحد وان اباكم واحد كلكم لادم وادم من تراب اكرمكم عند الله اتقاكم ليس لعربي على عجمي ولا عجمي على عربي ولا لاحمر على ابيض ولا لابيض على احمر فضل الا بالتقوى الا هل بلغت اللهم فاشهد....

فقد اكد الاسلام ان الناس جميعا يرجعون الى اب واحد وام واحد هما ادم وحواء فهذا تأكيد وهجت الاصل الانساني فلا يتفاضل بين اللون او العنصر او اللسان او النسب انما بالتقوى والعمل للصالح قال تعالى(اني اكرمكم عند الله اتقاكم)

فاكد الدين الاسلامي عدم التمييز بين الناس التي كانت موجوده قبل الاسلام من العرب والفرس والروم بل من الاسلام جعل الاختلاف هو الذي بين الناس ايه من آيات الله وليس تمييز..

واساس الحياه للتعارض بين الشعوب والامم لا للتحارب. ويؤكد رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بالمساواه بين الناس بل اعطى قيمه معنويه للضعفاء من المسلمين حينما يقول(ص) ابغوني في ضعفائكم انما ترزقون وتتصرون بضعفائكم..

فالدين الاسلامي يسعى لتحرير الانسان ويعمل على تطبيق المبادئ الاساسيه التي جاء من اجلها وهي تطبيق بالمبادئ الاساسيه التي جاء من اجلها وهي تنطبق بتلك العبارة التي كانت تتردد على السنه القاده المسلمين بقولهم(جننا ان نخرج الناس من عباده العباد الى عباده الله ومنجور الاديان الى عدل الاسلام ومن ضيق الدنيا الى سعاده الدنيا والاخره)

ان الدين الاسلامي يؤكد على الانسان حر منذ الولاده ولا يجوز لاي انسان يستعبد اخيه الانسان.. فلقد ساوى الاسلام بين الحاكم والمحكوم بل ان من واجب الحاكم هي خدمه الرعيه.

فمن حق الفرد المشاركه في الحياه العامه لانه فرد من الامه الاسلاميه وله الحق في المشاركه وتولي المناصب للمستويات والطبقات كافه.

ثانيا .. الحقوق القضائيه

ان الاسلام رساله تستهدف اقامه العدل وانبياء الله كلهم بعثوا من بدء الخلقه لاعطاء الناس حقوقهم واكد في كتابه ذلك بقوله (إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ) سورة النساء الايه ٥٨

و معرفه احكام الله في قضايا الناس لا تحتاج الى جهد صعب انما الذي يحتاج اليه هي معرفه قضايا الناس نفسها واستكشاف الحقيقه من الناس الذين غالبا ما يصنعون الدعاء والمكر والحيل لاختفاء ما ارتكبه.

والشريعته لم تحدد الوسائل التي تعين على اقامه العدل وعلى عقد المحاكمات بل تركت ذلك لاجتهاد الناس وتطور الزمن.

ثالثا: الحقوق الاجتماعيه

أ- حق بناء الاسره: يعد الزواج حق لكل انسان وهو طريق الشرعي لبناء الاسره وانجاب الاولاد وقد ذكر الله في كتابه الكريم(يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ، وَاحِدَةٍ، وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا [النساء: ١

فهناك حقوق وواجبات للزوج والزوجه فمن واجب الزوج الانفاق على زوجته واولاده

ب. حق المراة: نظر الدين الاسلامي للمراة على ان كل من الذكر وانثى جنس ادمي كما قال الله تعالى(يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ، وَاحِدَةٍ، وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا) [النساء: 1]

فمن مبادئ الاسلام تجاه المراة:

1- المساواه في الانسانيه

2- المساواه في الحقوق، فكل من الرجل والمراة لهما حقوق متساويه مع الاخر في شتى مجالات الحياه منه العقود والحقوق الاجتماعيه والمدنيه والاقتصاديه

3: المساواة امام القانون، وقد ذكر الله تعالى في كتابه الكريم(وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ)

وتم تأكيد ذلك في سورة النور ايه ٢ بذكر الزاني والزانية اي بمعنى المساواه بين الرجل والمرأه في الثواب والعقاب.

4: والحق في ابداء الرأي.

5: المساواة حريه الاعتقاد.

ء: حق الابناء: يدعو الاسلام الاباء بضروره العنايه بأبنائهم من خلال حسن التاديب والتربيه وان ينمو فيهم اصول الخير ومعاني الخلق الكريم كيلا تمسهم اسباب المرض وفساد الطبع وان اهم المعطيات التي على الاباء الالتزام بتقديمها لابنائها هي عنصر العطف والرحمه بشكل متساوٍ مع انفسهم مع اهليهم ومع الناس وقد حذر النبي ﷺ كذلك من التمييز بين الابناء.

ج: حق الجار: حث الدين الاسلامي على وجوب العنايه بالجار والإحسان اليه وتقديم العون ولا سيما في اوقات الضيق والحاجه ويوصي الاسلام بالجار اشد توصيه حتى ان يجعله وارثاً لآخيه الجار.

ابعا : الحقوق الاقتصادية :

ان طبيعته بثروتها الكامله هي من حق الانسان في الانتفاع كما قال تعالى (بِئِنَّ مَلِكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ) المائده ١٢٠

ومن حق الانسان ان يعمل وينتج ويحصل على الرزق من مصادر كثيره مشروعه على هذه الارض في ضمن الملكيه العامه وان الملكيه الخاصه مشروعه للفرد على ان لا تتعارض مع المصلحه العامه توظف لمصلحه الامه.

والفقراء الامه حق مقرر في مال الاغنياء وقد ذكر الله تعالى بقوله(وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ) المعارج: ٢٥-٢٦

هو حق لا يجوز تعطيله ولا منعه وبالمقابل توظيف مصالح الثروه ووسائل الانتاج لمصلحه الامه.

فمن الحقوق الاقتصادية في الدين الاسلامي انه لا يجوز انتزاع الملكيه الخاصه التي نشأت عن الكسب الحلال فهو حق من الحقوق الملكيه للفرد كلا للمصلحه العامه كما اكد القران الكريم بقوله تعالى(وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ) البقره ١٨٨

لان العدوان على الملكيه الفرديه تعني عدوان على المجتمع.